

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

مديرية الحياة الطلابية

الرقم: 83/م.ح.ط/2022.

03 اغريل 2022

الجزائر في

إلى السيدات والسادة
مدراء مؤسسات التعليم العالي

الموضوع: ب/خ إتفاقية إطار بين وزارة التعليم العالي والبحث العلمي والوزارة المنتدبة لدى الوزير الأول المكلفة بالمؤسسات المصغرة.


المرفقات: نسخة من إتفاقية إطار.

في إطار مواصلة ترقية ونشر الفكر المقاولاتي في الوسط الجامعي، يشرفني أن أوافيكم طي هذا الإرسال، بنسخة من الإتفاقية إطار الممضاة بين القطاعين الوزاريين التعليم العالي والبحث العلمي والمكلف بالمؤسسات المصغرة للتطبيق.

تقبلوا مني، السيدات والسادة، فائق عبارات الإحترام والتقدير.

مدير الحياة الطلابية

إمضاء: صحراوي آسيا





الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزير التعليم العالي والبحث



الوزير المنتدب لدى الوزير الأول
المكلف بالمؤسسات المصغرة



اتفاقية إطار بين

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

والوزارة المنتدبة لدى الوزير الأول المكلفة بالمؤسسات المصغرة

دياجة

لدى الوزير الأول، المكلف بالمؤسسات المصغرة، والمثلة من طرف السيد نسيم
ضياقات وزير المنتدب لدى الوزير الأول مكلفا بالمؤسسات المصغرة. من جهة،



وزارة التعليم العالي والبحث العلمي، والمثلة من طرف السيد عبد الباقي بن زيان وزيراً للتعليم العالي
والبحث العلمي. من جهة أخرى،


تنفيذا لتوجيهات السيد رئيس الجمهورية من أجل ادماج الشباب بصفة عامة، والطلبة الجامعيين وخريجي
مؤسسات التعليم العالي بصفة خاصة في مسار التنمية الوطنية وبرنامج الإنعاش الاقتصادي عن طريق ترقية
إطار تطوير المؤسسات المصغرة والمقاولاتية.

واعتباراً لضرورة تجسيد الاهداف المسجلة في إطار مخطط عمل الحكومة، لا سيما المتعلقة بدعم استحداث
النشاطات المدرة للثروة عن طريق دعم المبادرة المقاولاتية الفردية والجماعية.

واعتباراً لسياسة الوزارة المكلفة بالتعليم العالي في مجال تعزيز التواصل والتنسيق بين الجامعة والمحيط
الاقتصادي من أجل تكريس العلم وتمييز نتاج البحث العلمي لخدمة متطلبات الاقتصاد الوطني.

واعتباراً للاستراتيجية الجديدة المنتهجة من طرف مصالح الوزير المنتدب لدى الوزير الأول المكلف بالمؤسسات
المصغرة لتشجيع استحداث وتطوير المؤسسات المصغرة وفقاً لرؤية اقتصادية شاملة.

واعتباراً لضرورة التشاور والتعاون بين الوزارة المنتدبة لدى الوزير الأول المكلفة بالمؤسسات المصغرة ووزارة
التعليم العالي والبحث العلمي، بغية ترقية الفكر المقاولاتي في الوسط الجامعي وتطويره، وضمان مرافقة الطلبة
وحاملي أفكار مشاريع من أجل تجسيدها.



اتفقتا على ما يلي:

الفصل الأول: مقتضيات عامة

المادة الأولى: تهدف الاتفاقية إلى تحديد الإطار العام للشراكة بين وزارة التعليم العالي والبحث العلمي والوزارة المنتدبة لدى الوزير الأول المكلفة بالمؤسسات المصغرة، قصد تحديد كفاءات تنظيم وتوجيه وتنشيط طاقة التشغيل الجامعي حاملي المشاريع من أجل الولوج لعالم المقاولاتية وكذا ترقية وتطوير وتشجيع المبادرة المقاولاتية في الوسط الجامعي.



المادة 2: تتحدر الأهداف المرجوة من اتفاقية الإطار هذه أساسا حول:

1. ترقية وتطوير الفكر المقاولاتي في الوسط الجامعي،
2. تعميم دور المقاولاتية على مستوى كافة المؤسسات الجامعية،
3. تكريس روح المقاولاتية لدى الطلبة الجامعيين والباحثين ومرافقتهم من اجل استحداث مؤسساتهم المصغرة بمقاربة اقتصادية،
4. إنشاء بنك للأفكار يرتكز على مذكرات التخرج وكذا نتائج البحوث والأعمال المنجزة من طرف مخابر البحث الجامعية، والتي يمكن أن تكون موضوع مشاريع استثمارية،
5. تثمين الخبرات وإثراء التجارب في مجال المقاولاتية،
6. توفير البيئة الملائمة للمبتكرين الجامعيين لوضع ابتكاراتهم حيز التطبيق والانجاز،
7. إدراج مشاريع بحث وتطوير بما يتماشى واحتياجات قطاع المؤسسات المصغرة.

الفصل الثاني: التزامات أطراف الاتفاقية

المادة 3: تلتزم وزارة التعليم العالي والبحث العلمي فيما يخصها، بالمساهمة من خلال المؤسسات الجامعية، بما يأتي:

1. توفير مقرات لنشاط دار المقاولاتية قريبة من الحركة الطلابية، وكذا الوسائل البيداغوجية اللازمة لتحقيق الأهداف التي تتضمنها هذه الاتفاقية،
2. تكليف ممثلين عن المؤسسات تحت الوصاية لتسيير والمساهمة في تنشيط دار المقاولاتية مع تعيين مدير لها،
3. إيجاد صيغ تحفيزية للإطارات الملحققة بدار المقاولاتية،
4. انشاء منصة إلكترونية خاصة بدور المقاولاتية من أجل تسهيل عملية متابعة الطلبة الجامعيين المشاركين في مختلف الأنشطة التي تنظم من طرفها،



6. تكيف البرامج التعليمية للطلبة الراغبين في إنشاء مؤسساتهم وفق صيغة "الطالب المقاتل" والتي تم إدراجها مؤخرا في النصوص القانونية للوكالة الوطنية لدعم وتممية المقاولاتية،

7. إنجاز دليل لدار المقاولاتية يعرف بها، بمهامها ومخطط عملها، إنجاز مطويات للعمل على ضمان الإعلام الواسع لدار المقاولاتية باستعمال كافة قنوات التواصل مع جميع مستويات الطلبة الجامعيين بمختلف تخصصاتهم،

8. إدراج أعضاء اللجنة الوطنية وكذا الإطارات المسيرة والمنشطة لدور المقاولاتية ضمن مختلف برامج تبادل الخبرات على المستوى الوطني والدولي،

9. إشراك الوكالة الوطنية لدعم وتممية المقاولاتية في الندوات والمؤتمرات التي تنظمها المؤسسات الجامعية والمتعلقة بالمقاولاتية،

10. تخصيص فضاء للتعريف بنشاطات دار المقاولاتية في المواقع الإلكترونية الرسمية للمؤسسات الجامعية تحت الوصاية،

11. وضع تحت تصرف الوكالة الوطنية لدعم وتممية المقاولاتية قاعدة البيانات الخاصة بالبحوث العلمية غير المحمية بغرض تميمها وتحويلها الى مشاريع استثمارية والتي يمكن للشباب استحداثها،

12. المساهمة المباشرة في كل نشاط يهدف إلى ترقية وتطوير الفكر المقاتل لدى الطلبة،

المادة 4: تلتزم الوزارة المنتدبة لدى الوزير الأول المكلفة بالمؤسسات المصغرة من خلال الوكالة الوطنية لدعم وتممية المقاولاتية بما يأتي:

1. ضمان تسيير وتنشيط دار المقاولاتية المنشأة على مستوى المؤسسات الجامعية،
2. إعداد مخطط عمل سنوي لدار المقاولاتية بالشراكة مع ممثلي المؤسسات الجامعية ومتابعة تنفيذه،
3. تخصيص فضاء للتعريف بنشاطات دار المقاولاتية في الموقع الإلكتروني الرسمي للوكالة،
4. التأطير الخارجي للطلبة الجامعيين خلال تربصهم على مستوى الوكالة الوطنية لدعم وتممية المقاولاتية، في إطار إعداد مذكرات التخرج،

5. توجيه حاملي المشاريع الابتكارية إلى مخابر التصنيع "Eco Smart Lab Algeria" لتطويرها ولتطويرها أفكارهم وتجسيد مشاريعهم على أرض الواقع.

6. مرافقة الطلبة الراغبين في إنشاء مؤسساتهم مرافقة خاصة وفق صيغة "الطالب المقاتل"





- مرافقة الطلبة الجامعيين حاملي المشاريع الابتكارية والإبداعية في مختلف التظاهرات المنظمة من قبل الوكالة،
- ممثلي وزارة التعليم العالي والبحث العلمي في تركيبة لجنة منح العلاوة للمشاريع التي تتسم بخصوصية تكنولوجية،
9. تطوير منصة إلكترونية خاص بدور المقاولاتية من أجل تسهيل عملية متابعة الطلبة المشاركين في مختلف الأنشطة التي تنظم من طرفها،
10. إنجاز دليل للتعريف بدار المقاولاتية، وإنجاز مطويات إعلامية، توجيهية لضمان الإعلام الواسع لدار المقاولاتية باستعمال قنوات التواصل مع جميع الطلبة بمختلف تخصصاتهم،
11. إقامة الأسبوع المقاولاتي الذي تعقد فيه ورشات عمل واجتماعات وطاولات مستديرة ومسابقات وشهادات مع مقاولين محترفين وكذا تنظيم زيارات ميدانية لمؤسسات فاعلة في ميدان المقاولاتية، تحت عنوان "كن مقاول".
12. المساهمة في كل نشاط يهدف إلى ترقية الفكر المقاولاتي وتطويره.

الفصل الثالث: كفاءات التنفيذ والمتابعة

المادة 5: لباوغ الأهداف الواردة في المادة 2 أعلاه، يقوم الطرفان بتشكيل لجنة وطنية مشتركة وتحدد قائمة أعضائها بمقرر وزاري مشترك، ولجان محلية مشتركة تكلف بتحديد البرامج وبمتابعة تنفيذها.

المادة 6: تتشكل اللجنة الوطنية المشتركة من:

- أربعة ممثلين (04) عن وزارة التعليم العالي والبحث العلمي،
- ممثلين (02) عن الوزارة المنتدبة لدى الوزير الأول المكلفة بالمؤسسات المصغرة،
- ممثلين (02) عن الوكالة الوطنية لدعم وتممية المقاولاتية.



المادة 7: تتشكل اللجنة المحلية المشتركة على مستوى كل مؤسسة جامعية من:

- ممثل واحد (01) عن مديرية التشغيل للولاية،
- ممثلين إثنين (02) عن الوكالة الوطنية لدعم وتممية المقاولاتية،

ممثلين (03) عن المؤسسة الجامعية المعنية.

أكثر من ثلاث (3) مؤسسات جامعية على مستوى الولاية، يتم تعيين ممثل عن كل مستوى اللجنة المحلية المختلطة مع الأخذ بعين الاعتبار خصوصية المؤسسة.

في حين، وفيما يخص ولاية الجزائر، يجدر تنصيب أربع (4) لجان محلية مختلطة، ويتعلق الأمر بلجنة محلية مختلطة وسط ولجنة محلية مختلطة شرق ولجنة محلية مختلطة غرب ولجنة محلية مختلطة جنوب.

المادة 08: تعد اللجان المشتركة نظام داخلي يحدد كفاءات سيرها.

المادة 09: تعد اللجان المحلية المشتركة تقريرا سنويا ترسله إلى اللجنة الوطنية.

تعد اللجنة الوطنية المشتركة تقريرا سنويا حول حصيلة تنفيذ البرنامج وترسله إلى الوزيرين المكلفين بالمؤسسات المصغرة والتعليم العالي والبحث العلمي.

المادة 10: تسد رئاسة اللجنة الوطنية المشتركة لمدة سنة واحدة بالتناوب.

المادة 11: تبرم هذه الاتفاقية لمدة خمس (5) سنوات قابلة للتجديد مرة واحدة تلقائيا، ما لم يعترض أحد الأطراف على ذلك.

المادة 12: يمكن فسخ أو تعديل أو استكمال أحكام هذه الاتفاقية بالتوافق، وبطلب من أحد الطرفين.


المادة 13: توقع هذه الاتفاقية في نسختين أصليتين (2)، وتصبح سارية المفعول ابتداء من تاريخ توقيعها من قبل الطرفين.



المادة 14: تشر هذه الاتفاقية في النشرة الرسمية لوزارة التعليم العالي والبحث العلمي والنشرة الرسمية
للمؤسسة المنتدبة لدى الوزير الأول المكلفة بالمؤسسات المصغرة.

حرر بالجزائر في 03 مارس 2022 الموافق

وزير التعليم العالي
والبحث العلمي



الوزير المنتدب
لدى الوزير الأول المكلف
بالمؤسسات المصغرة

الوزير المنتدب لدى الوزير الأول
مكلف بالمؤسسات المصغرة

نسيم نسيقات

